

تاريخ الإرسال (2020-12-15)، تاريخ قبول النشر (2021-1-5)

- * 1 **دعاء يوسف سلامة** اسم الباحث الأول:
2 **أ. د. إسماعيل سعيد رضوان** اسم الباحث الثاني:
1 اسم الجامعة والبلد (لأول)
2 اسم الجامعة والبلد (لثاني)
* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:
E-mail address: **Ab8000@hotmail.com**

الدبلوماسية في السنة النبوية وسبل توظيفها في خدمة القضية الفلسطينية

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.1/2022/8>

الملخص:

هذا البحث موسوم بـ "الدبلوماسية في السنة النبوية وسبل توظيفها في خدمة القضية الفلسطينية" دراسة موضوعية، تناول الباحثان فيه تأصيلاً شرعياً للدبلوماسية، وأهم مقاصد الدبلوماسية التي عمل رسول الله ﷺ على تحقيقها، وسبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية في خدمة القضية الفلسطينية. وهذا البحث مستل من رسالة دكتوراه بعنوان: "الدبلوماسية في السنة النبوية" دراسة موضوعية. وقد اتبع الباحثان في هذا البحث منهجين، هما: الاستقرائي والاستنباطي، وذلك بتتبع الأحاديث النبوية التي تهتم ببيان مقاصد الدبلوماسية النبوية، وسبل الاستفادة منها في خدمة القضية الفلسطينية. وانتظم عقد البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، حيث تناول التمهيد تعريف الدبلوماسية في اللغة والاصطلاح، والتأصيل الشرعي للدبلوماسية من القرآن الكريم والسنة النبوية، أما المبحث الأول فجاء متضمناً مقاصد الدبلوماسية التي سعى رسول الله ﷺ إلى تحقيقها، بينما تضمن المبحث الثاني بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى، وسبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية في خدمة القضية الفلسطينية، والخاتمة وجاء فيها أهم النتائج والتوصيات.

Diplomacy in the prophetic sunnah and its way s to apply it in serving the Palestinian Issue

Abstract:

This research titled to "Diplomacy in the prophetic sunnah and its way s to apply it in serving the Palestinian Issue", an objective study.

The researchers discuss the shariah rooting of diplomacy and the most important aims which prophet mohammed (PButt) seen to achieve, and the ways to benefit from his prophetic diplomacy in serving the Palestinian issue.

The researchers adopted two approaches, inductive and deductive approach, by following the prophetic hadith that care about clarifying the aims of the prophetic diplomacy.

The researeh includes, introduction two chapters and conclusion.

The introduction discusses the definition of diplomacy in shariah from the holy quran and the prophetic sunnah.

The first chapters includes the goals of diplomacy that the prophet mohammed seeks to achieve.

The second chapter clarifies the importance of Palestine, jerusdalem and the rock of the dome and the ways to benefit from diplomacy in serving the Palestinian issue .

The conclusion contains the most important results and recommend ations.

Keywords: Diplmacy-palestinian sunnah-Issue

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الله تعالى تكفل بحفظ الوحي من قرآن وسنة، فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْفِظُ الْقُرْآنَ وَنُحْفِظُ مَا لَكُم بِهِ مِنْ حَقِّهِ﴾⁽¹⁾، وكان حفظ الله تعالى لسنة نبيه ﷺ أن اختار طائفة من صفوة عباده، زين قلوبهم بالإيمان، وأنطقهم بالبيان، وهدهم للزوم طاعته ولزوم سنة المصطفى ﷺ، فعملوا على جمع الأحاديث النبوية الشريفة وتصنيفها وتبويبها، وفق أصول وقواعد وضعوها واتفقوا عليها، وصولاً إلى الحديث الصحيح كما جاء عن النبي ﷺ.

وقد جاءت السنة شاملة لكل مناحي الحياة في إصلاح أمور الدين والدنيا، عموماً وخصوصاً "فهي ليست تشريعات منزوية في ركن ضيق ومقصورة عليه، تتولى علاجه دون غيره، كلا، إنها تملك منظومة متكاملة لكل ما يتعلق بالإنسان والكون والحياة، نظمت علاقة الناس بربهم كما نظمت علاقتهم ببعضهم البعض، من اقتصاد وسياسة واجتماع وقضاء وجنايات وتعليم وحرب وسلام"⁽²⁾، إلى غير ذلك من جليل المسائل وعظيم القضايا.

ويتجلى هذا في سيرته ﷺ؛ فقد كان رسولاً نبياً، وزوجاً حانياً، وقائداً شجاعاً، وحاكماً عادلاً، وأميراً مطاعاً، ورحيماً بالصغير، ومجلاً للكبير، وشفوقاً بالمسكين، ولطيفاً مع أصحابه، وودوداً بأحبابه.

وقد كان للعلاقات الدبلوماسية نصيب من اهتمام الشريعة الإسلامية، وإرساء قواعدها في كثير من المواقف والتعاملات، فقد أثنى رسولنا الكريم ﷺ فنّ الدبلوماسية، ومارسها بأعلى مستوياتها، فكانت نواة لسياسة خارجية وداخلية ناجحة رسمت ملامح الدولة الإسلامية.

أولاً- أهمية البحث وبواعث اختياره:

- 1- اهتمام السنة النبوية في جوانب الحياة المختلفة ومنها الدبلوماسية.
- 2- جمع الأحاديث التي تتحدث عن اهتمام السنة النبوية بمقومات الشخصية الدبلوماسية، وبيان أثرها في تطوير العلاقات الدبلوماسية.
- 3- إثراء المكتبة الحديثة بالدراسات الموضوعية المعاصرة.

ثانياً- مشكلة البحث: تنبثق مشكلة البحث من خلال الإجابة على التساؤلات الآتية:

- 1- ما مفهوم الدبلوماسية؟
- 2- ما التأصيل الشرعي للدبلوماسية؟
- 3- ما أهداف الدبلوماسية النبوية؟
- 4- ما الوسائل والطرق المستوحاة من الدبلوماسية النبوية لخدمة القضية الفلسطينية؟

ثالثاً- أهداف البحث:

- 1- توضيح مفهوم الدبلوماسية لغة واصطلاحاً.
- 2- التأصيل الشرعي -من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة- للدبلوماسية.
- 3- بيان أهداف الدبلوماسية التي سعى رسول الله ﷺ لتحقيقها.
- 4- إبراز هدي النبي ﷺ في تحقيق أهداف الدبلوماسية.
- 5- إبراز المكانة المميزة التي تتمتع بها فلسطين والقدس والمسجد الأقصى.
- 6- بيان أهم الوسائل والطرق المستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في خدمة القضية الفلسطينية.

(1) الحجر: 9.

(2) محمد، إسماعيل، خصائص الإسلام الذي ندعو إليه، ص 119.

رابعاً - منهج البحث:

- 1- اتبعنا المنهج الاستقرائي في الاستدلال لمباحث الدراسة، مع الاستفادة من المنهج الاستنباطي في استنباط المعاني والقواعد من النصوص الحديثية.
- 2- الاستعانة بالآيات القرآنية ذات الصلة بالموضوع.
- 3- الاستعانة بأقوال العلماء من شُرَّاح الحديث وغيرهم في شرح الأحاديث، واستنباط الفوائد الفقهية والدعوية منها.
- 4- إيراد الأحاديث النبوية ذات الصلة بموضوع البحث.
- 5- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فنكتفي بالعزو إليهما مع ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث.
- 6- بيان غريب الحديث من كتب الغريب المشهورة وكتب اللغة وشروح الحديث.
- 7- الحكم على الحديث بما يناسب حاله من خلال أقوال العلماء، ووفق شروط القبول والردّ المقررة عند أهل الحديث، أما إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فالعزو إليهما أو إلى أحدهما كفيل بصحته.
- 8- الترجمة للصحابة غير المشاهير، بالرجوع إلى الكتب التي ترجمت للصحابة.

خامساً - الدراسات السابقة :

بعد الاطلاع والبحث، لم يقف الباحثان على دراسة وافية تتناول مقاصد الدبلوماسية التي سعى رسولنا ﷺ إلى تحقيقها، وسبل الاستفادة من الدبلوماسية النبوية في خدمة القضية الفلسطينية، ودراستها دراسة حديثة تحليلية موضوعية، لكن وُجدت عدة مؤلفات تتحدث بشكل عام عن الدبلوماسية في الإسلام، ومنها:

- 1- الدبلوماسية في ضوء السنة النبوية "دراسة موضوعية"، د. نهاد يوسف الثلاثيني "بحث محكم"، وقد تعرّض لتعريف الدبلوماسية ودور السنة النبوية في تكوين الشخصية الدبلوماسية بصورة إجمالية، وعلاقة المجالس النبوية بالدبلوماسية، وسبل علاج الأزمات الدبلوماسية، ولم يتعرض الباحث لبيان أهم المقاصد الدبلوماسية التي سعى رسول الله ﷺ لتحقيقها، وكيفية الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في خدمة القضية الفلسطينية، وهو ما تعرضنا له.
- 2- الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية، حسن محمد حديد "رسالة ماجستير"، وتكمن أهمية الدراسة في إبراز دور الشريعة الإسلامية، في تبني الدبلوماسية في حلّ الأزمات، وبناء علاقات التقاهم في مجال العلاقات سواء كانت داخلية أو خارجية، مع بيان خصائص الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية وامتيازاتها، ولم تكن دراسة حديثة بحتة، ولم يتعرض الباحث للتأصيل الشرعي للدبلوماسية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وبيان الأهداف الدبلوماسية التي سعى رسول الله ﷺ لتحقيقها، وسبل توظيفها في خدمة القضية الفلسطينية، وهو ما تعرضنا له.

سادساً - خطة البحث:

يتكوّن البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ، وقائمة المصادر والمراجع. أما المقدمة فقد ذكر فيها الباحثان أهمية البحث وبواعث اختياره، ومشكلته، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد ويشتمل على نقطتين هما:

- أولاً: تعريف الدبلوماسية في اللغة والاصطلاح.
- ثانياً: التأصيل الشرعي للدبلوماسية.

المبحث الأول: مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى الإسلام.

المطلب الثاني: تسوية الخلافات والنزاعات بالطرق السلمية.

المطلب الثالث: حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها.

المطلب الرابع: توثيق العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم.

المبحث الثاني: الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في خدمة القضية الفلسطينية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى.

المطلب الثاني: الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.

تمهيد:

أولاً- تعريف الدبلوماسية في اللغة والاصطلاح:

1- تعريف الدبلوماسية لغة: كلمة الدبلوماسية ذات أصل يوناني من الكلمة دبلوما (diploma)، والذي يعني في مفهوم هذه اللغة الوثيقة الرسمية التي تُطوى مرتين، والتي تصدر مرتين، والتي تصدر عادة عن الحكام السياسيين للمدن التي يتكون منها مجتمع الإغريق القديم⁽³⁾.

2- تعريف الدبلوماسية اصطلاحاً: لقد اختلف أساتذة القانون الدولي في تحديد معنى الدبلوماسية، ما بين مُوسع لمدلولها لتشمل كل صور العلاقات الدولية، وما بين مُضيق لمدلولها فيقصرها على بعض جوانب العلاقات الدولية. ومن أشهر هذه التعريفات:

تعريف هارولد نيكسون⁽⁴⁾ ويذكر: "بأنها عملية إدارة العلاقات الدولية من خلال المفاوضة وتنظيمها، وهي طريقة تسوية السفراء والمندوبين وتنظيمهم كما أنها المهمة الملقة على عاتق الدبلوماسي، وهي ليست فناً للمحادثة بل هي فنّ المفاوضة من أجل الوصول إلى اتفاقات بشكل دقيق ومعقول"⁽⁵⁾.

وتعريف فاضل زكي ويقول: "إنها علم وفن تنظيم العلاقات الدولية التي يمارسها المبعوثون والممثلون الدبلوماسيون من خلال المفاوضات"⁽⁶⁾.

وتعريف د. سموي فوق العادة ويحددها: "بأنها مجموعة القواعد والأعراف والمبادئ الدولية التي تهتم بتنظيم العلاقات القائمة بين الدول والمنظمات الدولية، والأصول الواجب اتباعها في تطبيق أحكام القانون الدولي، والتوفيق بين مصالح الدول المتباعدة ومن إجراء المفاوضات في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية وعقد الاتفاقات والمعاهدات"⁽⁷⁾.

من كل ما تقدم من التعريفات نجد أنها تشير إلى أن الدبلوماسية فن لإدارة العلاقات الدولية وتنظيمها.

(3) سرحان، عبد العزيز، قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، ص 3.

(4) هارولد نيكسون: دبلوماسي إنجليزي، له عدة مؤلفات عن الدبلوماسية منها: الدبلوماسية، وتطور المنهج الدبلوماسي.

(5) الدباغ، ضرغام، قوة العمل الدبلوماسي في السياسة، ص 19.

(6) محمد، فاضل زكي، الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، ص 27.

(7) فوق العادة، سموي، معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، ص 127.

ولم يستخدم فقهاء الشريعة الإسلامية مصطلح الدبلوماسية، وقد أطلقوا على القواعد التي تنظم العلاقات الدولية في وقت السلم وإرسال الرسل واستقبالها اسم قواعد السِّير⁽⁸⁾.

ثانياً: التأصيل الشرعي للدبلوماسية:

لقد اشتمل القرآن الكريم على أرقى المفاهيم في كل تفاصيل الحياة، وعلى مدى الدهر سواء في الماضي أو المستقبل، ومنها فن الدبلوماسية، فقد ورد في العديد من الآيات الكريمة التي تعبر عن الدبلوماسية وأحكامها ومن هذه الآيات:

1- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽⁹⁾.

ذكر الإمام ابن كثير - رحمه الله - في تفسير الآية السابقة: "أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة، أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة، أو حمل رسالة أو نحو ذلك من الأسباب وطلب من الإمام أو نائبه أماناً متردداً في دار الإسلام، وحتى يرجع إلى داره ومأمنه فله ذلك"⁽¹⁰⁾.

وهذا الفهم الذي ذهب إليه ابن كثير هو التطبيق العملي لمفهوم العمل الدبلوماسي الذي تطور مع الأيام، فابن كثير يتحدث عن السفير القادم من بلاد الحرب، وأنه يحق للإمام أن يعطيه عهداً وأماناً، ولا شك أن السفير القادم من بلاد العهد ولا يمثل بلداً عدوياً محارباً فهو مشمول من باب أولى.

2- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽¹¹⁾.

والعمل الدبلوماسي يندرج تحت مفهوم التعارف، فمن مهامه تحسين العلاقات بين الشعوب.

3- قوله تعالى في قصة سليمان مع الهمداني: ﴿أَذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ﴾⁽¹²⁾.

قال الإمام القرطبي - رحمه الله -: "في هذه الآية دليل على إرسال الكتب إلى المشركين وتبليغهم الدعوة، ودعائهم إلى الإسلام، وقد كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار"⁽¹³⁾.

أما الأدلة من سنة المصطفى ﷺ فقد استفاضت واشتهرت، حيث مارس النبي ﷺ الدبلوماسية تطبيقاً عملياً في حياته، قال ابن القيم: "وأخذ الأحكام المتعلقة بالحرب ومصالح الإسلام وأهله وأمور السياسات الشرعية من سيرة الرسول ﷺ ومغازيه أولى من أخذها من آراء الرجال"⁽¹⁴⁾.

- ومن هذه النصوص ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك: "أن نبي الله ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ"⁽¹⁵⁾.

وما كان إرسال رسول الله ﷺ للرسل والسفراء إلا ترجمة عملية للدبلوماسية.

(8) الفتاوى، سهيل، الدبلوماسية الإسلامية، ص 16.

(9) التوبة: 6.

(10) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4/114.

(11) الحجرات: 13.

(12) النمل: 28.

(13) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 3/191.

(14) ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج 3/129.

(15) (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل 3/1397: رقم الحديث 1774)، من طريق عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس

- ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن سلمة بن الأكوع من حديث طويل جاء فيه: "ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسُوا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ، وَاضْطَلَّخْنَا"⁽¹⁶⁾.

وهذا ما حدث بين المسلمين ومشركي قريش من مفاوضات قبل توقيع صلح الحديبية، وما ترتب على ذلك من توقيع صلح بين الطرفين، يُعدُّ صورة من أهم صور الدبلوماسية النبوية.

- ما أخرجه أبو داود في سننه عن أبي رافع⁽¹⁷⁾ قال: "بَعَثَنِي فُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَخْبِسُ بِالْعَهْدِ"⁽¹⁸⁾ وَلَا أَخْبِسُ الْبُرْدَ"⁽¹⁹⁾، وَلَكِنْ أَرْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمْتُ"⁽²⁰⁾.

قال الطيبي: "المراد بالعهد هاهنا: العادة الجارية المتعارفة بين الناس من أن الرسل لا يتعرض لها بمكروه"⁽²¹⁾.

ففي الحديث ما يفيد مشروعية السفارات وأن مهمتها غير مقتصرة على الدعوة إلى الدخول في الإسلام، بل قد تحمل مهمات أخرى مثل إعطاء الأمان وتحريم الغدر وغيرها من المهام.

وغير ما ذكرنا هناك كثير من الأحاديث النبوية الدالة على ذلك.

(16) (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها، 1433/3: رقم الحديث 1807)، من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه

(17) أبو رافع: مولى رسول الله ﷺ قال ابن معين: اسمه إبراهيم، وقيل: هرمز، وقال علي بن المديني ومصعب اسمه: أسلم وكان قبطياً، وكان للعباس - رضي الله عنه -، فوهبه للنبي ﷺ، وكان إسلامه بمكة مع إسلام أم الفضل فكتما إسلامه، وشهد أحداً والخندق، وكان على ثقل النبي ﷺ، ولما بشر النبي بإسلام العباس أعتقه، وزوجه مولاته سلمى، وشهد فتح مصر، وتوفي سنة أربعين، أسد الغابة لابن الأثير 156/1.

(18) لا أخيس العهد: لا أنقض العهد ولا أفسده، من قولك خاس الشيء في الوعاء إذا فسد، معالم السنن، أبو سليمان الخطابي 317/2.

(19) لا أخبس البرد: بضمين وقيل بسكون الراء، جمع برید وهو الرسول، وإنما لم يحبس الرسول ﷺ لاقتضاء الرسول جواباً على وفق مدعاهم بلسان من استأمنوه، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري 2564/6.

(20) (أبو داود: سنن أبي داود، الجهاد، في الإمام يُستجن به في العهود، 83/3: رقم الحديث 2758)، من طريق الحسن بن علي عن أبي رافع.

سند الحديث: قال الإمام أبو داود، الجهاد باب في الإمام يستجن به في العهود ح 2758، حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو عن بكر بن الأشج عن الحسن بن علي بن أبي رافع أن أبا رافع أخبره وذكر الحديث.

تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه كتاب السير، باب الرسل والبرد ح 8621، من طريق سليمان بن داود والهارث بن مسكين.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار 318/3 ح 5441 من طريق يونس، وأخرجه ابن حبان في صحيحه 233/11 ح 4877 من طريق الهارث بن مسكين وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ص 323 ح 96، من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم وأبي يزيد القراطيسي .

وأخرجه الحاكم في المستدرک 691/3 ح 6538، والبيهقي في سننه الكبرى 244/9 ح 18428 من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

خمستهم (سليمان بن داود، والهارث بن مسكين، ويونس، وأبو يزيد القراطيسي، ومحمد بن عبد الله بن الحكم) عن ابن وهب به.

وأخرجه أحمد في مسنده 282/39 ح 23857 عن عبد الجبار بن محمد الخطابي عن ابن وهب وقال عن أبيه عن جده.

دراسة رجال الإسناد:

رواة الحديث جميعهم ثقات .

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح الإسناد.

(21) (القاري، علي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج 2564/6).

المبحث الأول: مقاصد الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ:

تميزت الدبلوماسية النبوية بتعدد مقاصدها التي سَعَتْ إلى تحقيقها، ومن أهم المقاصد التي سعت الحركة الدبلوماسية في عصر النبي ﷺ لتحقيقها ما يلي:

المطلب الأول: الدعوة إلى الإسلام:

لكل دولة أو حكومة أهداف كبيرة على غرارها ترتسم سياستها، ولقد كان من أعظم مقاصد الدولة الإسلامية الدعوة إلى عبادة الله سبحانه وتعالى واعتناق الدين الإسلامي.

يقول الله سبحانه وتعالى لنبيه الكريم: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِآلَتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾⁽²²⁾، وأخبره سبحانه وتعالى أن الدعوة إلى الله على بصيرة هي سبيل النبي ﷺ وهي سبيل أتباعه من أهل العلم كما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلُ اللَّهِ عَلَيَّ بَصِيرَةٌ أَنَا وَمَنْ أَتَّبَعَنِي﴾⁽²³⁾، وبَيَّن سبحانه أن الدعوة إلى عبادة الله هي سنة الله الجارية في إرساله للرسول فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾⁽²⁴⁾.

وقد كانت الدعوة إلى الإسلام الوظيفة الأسمى لرسولنا الكريم محمد ﷺ فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾⁽²⁵⁾.

والمتتبع لحركة النبي ﷺ الدبلوماسية، يرى أن المقصد الأسمى هو الدعوة إلى الإسلام ونشر الدين الإسلامي على أوسع نطاق. يقول الدكتور/ محمد الهزاط: "يعطي الإسلام أهمية كبرى لمسألة التمثيل الدبلوماسي؛ لأنه يمكن أولاً من خدمة المقاصد الدينية الإسلامية؛ لتعريف الشعوب بالدعوة الإسلامية والدين الإسلامي، ويدعم ثانياً العلاقات السلمية بين مختلف الشعوب؛ لتسهيل المنافع الاقتصادية وتحقيق المقاصد الاجتماعية وتأكيد التفاهم والتعاون، وانتفاع كل أمة بما لدى الأمم الأخرى من منجزات وثقافات تدفع عجلة الإنسانية نحو التقدم والإزدهار"⁽²⁶⁾.

ويتجلى هذا المقصد واضحاً من خلال إرسال الرسول ﷺ الرسل والرسائل الدبلوماسية إلى الملوك والأمراء لدعوتهم إلى الإسلام، ونبذ ما سواه من الأنداد والطواغيت، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان في حديث طويل وفيه: "ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دُخْيَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ..."⁽²⁷⁾.

قوله: "بدعاية الإسلام": أي أدعوك بالمدعو الذي هو الإسلام⁽²⁸⁾.

فيتضح من كتاب الرسول ﷺ أن هدفه الأسمى من مكاتبة هرقل دعوته إلى الإسلام، وكذلك سائر كتبه ﷺ التي أرسلها للملوك والحكام كان أساسها دعوتهم إلى الإسلام .

(22) النحل: 125.

(23) يوسف: 108.

(24) النحل: 36.

(25) الفتح: 8.

(26) الهزاط، محمد، مدخل لدراسة القانون العام الإسلامي، ص 221.

(27) (البخاري: صحيح البخاري، بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ، 8/1: رقم الحديث 7)، (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، كتاب النبي ﷺ إلى هرقل، 3/1393، رقم الحديث: 1773)، كلاهما من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن أبي سفيان.

(28) (العيني، بدر الدين، عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، (ج1/93).

وحين بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن، كانت أول وصاياه أن يدعوهم إلى عبادة الله، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا - رضي الله عنه - على اليمن، قال: "إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ" (29).

قال ابن حجر: قوله: فأول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله وفي رواية: "إلى أن يوحّدوا الله"، ويجمع بينهما بأن المراد بعبادة الله توحيده وتوحيده الشهادة له بذلك ولنبية بالرسالة، ووقعت البداءة بهما لأنها أصل الدين الذي لا يصح شيء غيرهما إلا بهما (30).

وما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كَيْسَرِي، وَإِلَى قَيْصَرٍ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ" (31).

هذه الدعوات من الرسول ﷺ بأن يكون الهدف الرئيس من إرسالهم هو الدعوة إلى عبادة الله واعتناق الدين الإسلامي، يؤكد على أنه المقصد الأسمى في سياسته الدبلوماسية.

وقد قال الدكتور/ سعيد بن حارب المهيري: "إن الدولة الإسلامية دولة عقيدة وشريعة تعمل لنشر عقيدتنا الإسلامية، ونظام العلاقات الخارجية فيها يقوم على تسخير هذه العلاقات لخدمة الإسلام ونشر مبادئه، ولذا فإن من أهم واجبات الرسل والسفراء هو الدعوة إلى الإسلام خاصة لدى الملوك والزعماء الذي يبعثون إليهم" (32).

المطلب الثاني : تسوية الخلافات والنزاعات بالطرق السلمية:

منذ نشأة الحياة لا زالت الخلافات والنزاعات سمة من سمات العلاقات بين الأفراد والمجتمعات والدول، وتعددت طرق البشر في فض هذه النزاعات ما بين طرق ودية سلمية، أو باستخدام القوة والتهديد بها.

وتعدّ الدبلوماسية أداة فاعلة في تنظيم العلاقات الدولية، باعتبارها وسيلة سلمية لتسوية النزاعات وحلّها.

وقد لجأ الرسول الكريم ﷺ للمفاوضات الدبلوماسية كوسيلة سلمية لتسوية نزاعات الدول الإسلامية مع غيرها من الأطراف.

وفي ذلك يقول الدكتور سهيل الفتلاوي: "المفاوضات تعدّ القاعدة الأساسية لجميع الوسائل الدبلوماسية الأخرى، وهي تهدف إلى تكوين أرضية مشتركة تمهّد لإبرام معاهدة أو حلف أو صلح أو غيرها" (33).

ويظهر ذلك واضحاً في مفاوضاته ﷺ مع رسل قريش قبل توقيع صلح الحديبية، فقد بعثت قريش عدداً من الرسل إلى رسول الله ﷺ، وكان هدفها التخويف والإرهاب، ومحاولة الصّدّ عن البيت الحرام دون قيد أو شرط، لكن ذلك كلّهُ ما كان ليستقرّ رسول الله ﷺ، بل إنه في صراحة أعلن لبديل بن ورقاء الخزاعي وهو أول الرسل الذين جاءوه من قريش أنه لا يريد القتال، فقال ﷺ: "إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالٍ

(29) (البخاري: صحيح البخاري، الزكاة، لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ج 2/119: رقم الحديث 1458)، (مسلم: صحيح مسلم، الإيمان، الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ج 1/50: رقم الحديث 19)، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله عن أبي معبد عن ابن عباس به.

(30) (العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (359/3).

(31) (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل، ج 3/1397: رقم الحديث 1774)، من طريق عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس.

(32) (المهيري، سعيد، العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، ص 319

(33) (الفتلاوي، سهيل، دبلوماسية النبي محمد ﷺ، ص 265.

أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جُنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ فُرِشْنَا قَدْ نَهَكْتُهُمُ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ مَدَّةً، وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ: فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جُمُوا الْحَدِيثُ⁽³⁴⁾، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْقَرِدَ سَالِقَتِي، وَلَيَنْقُذَنَّ اللَّهُ أُمَّرَةً... الْحَدِيثُ⁽³⁵⁾.

فقد ظهرت كفاءة الرسول ﷺ في فضّ هذا النزاع، فصرّح بعدم قصده القتال، وأن سبب قدومه كان لأداء العمرة، الأمر الذي أدّى إلى إبرام عقد صلح الحديبية مع قريش، وبه حلت الهدنة محل حالة الحرب التي ظلت قائمة ست سنوات، وبذلك عمّت الطمأنينة والحرية للناس، وقد عبر عن ذلك الواقدي بقوله: "كانت الحرب قد حجزت بين الناس وانقطع الكلام، وإنما كان القتال حيث التقوا فلما كانت الهدنة وضعت الحرب أوزارها وأمن الناس بعضهم بعضاً"⁽³⁶⁾.

المطلب الثالث: حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها:

تمثّل حماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها هدفاً رئيساً للعلاقات الدبلوماسية بين المسلمين وغيرهم، فقد حثّ الدين الإسلامي على حماية المسلمين بعضهم بعضاً، ورفع الأذى والظلم عنهم، فقال تعالى: ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾⁽³⁷⁾.

ففي هذه الآية الكريمة يحرض الله تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين من المقام بها⁽³⁸⁾.

وقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أخبره أن رسول الله ﷺ قال: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ"⁽³⁹⁾.

ففي الحديث حضّ على التعاون وحسن المعاشرة والألفة بين المؤمنين⁽⁴⁰⁾.

ومن أكثر الأدلة وضوحاً على اضطلاع العمل الدبلوماسي بحماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها زمن الرسول ﷺ تبادل الأسرى والفداء، وتوقيع المعاهدات وفقاً لما تقتضي به الأحكام العامة للشريعة الإسلامية.

فما فعله ﷺ في أسارى بدر يظهر حرصه ﷺ على مصلحة الإسلام والمسلمين.

فقد أخرج عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه عن ابن عباس قال: "قَادَى النَّبِيُّ ﷺ بِأَسَارَى بَدْرٍ، فَكَانَ فِدَاءُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ"⁽⁴¹⁾.

(34) جَمُوا: بالجمع المفتوحة وضم الميم المشددة، أي استراحوا من جهد الحرب، عمدة القاري للعيني، (ج 9/14).

(35) (البخاري: صحيح البخاري، الشروط، الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ج 3/193، رقم الحديث 2731)، من طريق الزهري عن عروة عن المسور ومروان به.

(36) الواقدي، المغازي، (ج 2/624).

(37) النساء: 75.

(38) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج 2/315).

(39) (البخاري: صحيح البخاري، الإكراه، يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه، ج 9/22: رقم الحديث 6951)، (مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب، تحريم الظلم، ج 4/1996: رقم الحديث 2580)، كلاهما من طريق الليث بن عقيّل عن ابن شهاب الزهري عن سالم عن ابن عمر به.

(40) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (ج 12/289).

(41) (الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، الجهاد، قتل أهل الشرك صبراً وفداء الأسرى، رقم الحديث: 9390)، من طريق عثمان عن مقسم عن ابن عباس.

سند الحديث: قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، كتاب الجهاد، باب قتل أهل الشرك صبراً وفداء للأسرى ح 9390.

حدثنا معمر عن قتادة قال وأخبرني عثمان الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال:.. الحديث.

وقد كان بعض أسرى بدر فقراء، وكانوا يعرفون القراءة والكتابة، والأمة الإسلامية في ذلك الوقت لم تكن قد تعلّمت بعد، ومن يقرأ ويكتب إنما هم قليل، فكان يقتدي هؤلاء المشركون بأن يُعلم كل واحد منهم عشرة من غلمان المدينة المنورة. وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: "كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ" (42).

تخريج الحديث :

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 406/11 ح 12154 من طريق معمر عن قتادة عن عثمان عن مقسم عن ابن عباس به، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى 19/2 عن عكرمة مولى ابن عباس مرسلًا. دراسة رجال الإسناد:

- عثمان الجزري: هو عثمان الجزري ويقال له عثمان المشاهد، قال أبو حاتم : لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه، قال الذهبي: لا يتابع مقارب الحديث، وروى له البخاري حديثاً في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعله 437/2، التاريخ الكبير للبخاري 258/6، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 174/6. قال الباحثان: ضعيف.

- مقسم: هو مقسم بن بجرة، أبو القاسم، ويقال له أبو العباس.

وثقه العجلي وأحمد بن صالح ويعقوب بن سفيان والدارقطني وذكره ابن شاهين في الثقات، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن حزم : ليس بالقوي، وقال الواقدي وابن سعد: كثير الحديث ضعيف، وقال الساجي: تكلم الناس في روايته، وذكر ابن حجر له أحاديث فيها اضطراب أو مخالفة رواها عنه الحكم بن عتيبة، وقال: صدوق، كان يرسل، الطبقات الكبرى لابن سعد 471/5، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 414/8، الثقات لابن شاهين ص 232، المحلى لابن حزم 189/2، تهذيب التهذيب لابن حجر 289/10. قال الباحثان: صدوق.

- باقي رجال الإسناد ثقات.

- الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف، ففيه عثمان الجزري وجهالة الحال أقرب إلى حاله، ومقسم بن بجرة صدوق، ويرتقي إلى الحسن لغيره بمتابعاته. (42) (أحمد، مسند أحمد، ج 92/4، رقم الحديث 2216)، من طريق عكرمة عن ابن عباس به.

سند الحديث: قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا علي بن عاصم، حدثنا داود حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال... الحديث. تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرک 152/2 ح 2621، والبيهقي في السنن الكبرى 206/6، ح 11680، كلاهما من طريق علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس به، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى 16/2، من طريق عامر الشعبي مرسلًا. دراسة رجال الإسناد:

علي بن عاصم: هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن، قال ابن معين: كذاب ليس بشيء، وقال أبو حاتم: لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أحمد بن حنبل يكتتب حديثه أخطأ يترك خطأه ويكتب صوابه، وفي موضع آخر: هو عندي ثقة وأنا أحدث عنه، قال البخاري: ليس بالقوي عندهم يتكلمون فيه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال صالح جزرة: ليس عندي ممن يكذب ولكن بهم وهو سيء الحفظ كثير الوهم يغلط في أحاديث يرفعها ويقبلها وسائر حديثه صحيح مستقيم، قال ابن عدي: الضعف بين على حديثه.=

وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويقيم على خطئه فإذا بين له لم يرجع، وقال الفلاس: فيه ضعف، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ: انظر: تاريخ ابن معين 50/1، التاريخ الكبير للبخاري 290/6، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 198/6، المجروحين لابن حبان 113/2، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 331/6، سير أعلام النبلاء للذهبي 249/9، ميزان الاعتدال 138/3.

أما عن تبادل الأسرى فصوره كثيرة في سيرة الرسول ﷺ ومن هذه الصور ما قام به النبي ﷺ بمفاداة جماعة من أسرى المسلمين كانوا في قبضة قريش تجارية وقعت في قبضة المسلمين في بعض مغازيهم.

فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث سلمة بن الأكوع قال: (عَزَوْنَا فِرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ عَلَيْنَا -، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَسَنَا⁽⁴³⁾، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى، وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ⁽⁴⁴⁾، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا، فَجَنُتُ بِهِمْ أَشُوفُهُمْ وَفِيهِمْ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فِرَازَةَ عَلَيَّهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: الْقَشْعُ: النَّطْعُ، مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ، فَتَقَلَّيْتُ أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أُعْجِبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، ثُمَّ لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لِي: يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ، فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَهَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ⁽⁴⁵⁾).

يظهر من الحديث جواز المفاداة، وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات⁽⁴⁶⁾.

وقد كان توقيع صلح الحديبية المثال الأبرز على حرصه ﷺ للحفاظ على أرواح كثير من المسلمين الذين كانوا يعيشون في مكة.

فقد قال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَنْبَلِّغَ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ مَا كَفَرُوا مِنْهُمُ أَنْ تَطُورُواهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾⁽⁴⁷⁾.

فالآية الكريمة تصرح بترك القتال واللجوء إلى الصلح كان خوفاً ورحمة بجمع من المؤمنين والمؤمنات كانوا في خلال أهل الشرك لا يعلمونهم، فلولاً دالة على امتناع لوجود، أي امتنع تعذيبنا الكافرين لأجل وجود رجال مؤمنين ونساء مؤمنات بينهم⁽⁴⁸⁾.

وأخرج الشيخان في صحيحيهما عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: "لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ تُقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَنَا بِالَّذِي امْحَاهُ، فَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانٍ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ؟⁽⁴⁹⁾ السِّلَاحُ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ⁽⁵⁰⁾ بما فيه⁽⁵¹⁾).

قال الباحثان : صدوق يخطئ.

باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث:

إسناده حسن، ففيه علي بن عاصم وهو صدوق يخطئ، ولكنه يرتقي إلى الصحيح لغيره بمتابعاته.

(43) فَعَرَسْنَا: التعريس النزول آخر الليل، شرح النووي على مسلم 68/12.

(44) الذراري: يعني الصبيان والنساء، شرح النووي على مسلم 68/12.

(45) (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى، ج3/1375: رقم الحديث: 1755)، من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن سلمة بن الأكوع به.

(46) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، (ج68/12).

(47) الفتح: 25.

(48) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج187/26).

(49) جُلْبَان: بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة، وهو أوعية السلاح بما فيها، عمدة القاري العيني، 276/13.

(50) القراب: بكسر القاف وتخفيف الراء وفي آخره باء موحدة، وهو شيء يخرز من الجلد، يضع فيه الراكب سيفه بغمدته وسوطه ويعلقه في الرحل، عمدة القاري العيني: 276/13.

قال النووي: "فيه أن للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين، وإن كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي، وفيه احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها، أو لتحصيل مصلحة أعظم منها إذا لم يكن ذلك إلا بذلك" (52).

المطلب الرابع: توثيق العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم:

إن توثيق العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم من أهم المقاصد التي سعى رسولنا ﷺ إلى تحقيقها عند بناء الدولة الإسلامية. "وقد لا يخفى على باحث أن انبعث رسول الله ﷺ كان منعطفاً تاريخياً في حياة الناس جميعاً، وتحولاً حضارياً متميزاً في نهج حياتهم وتعاملهم، تحول الخطاب فيه من قومية الأديان ومحدودية مقاصدها إلى عالمية الإسلام وشمولية دعوته، وتكامل مقاصده، ومن عزلة المجتمعات البشرية وتضادها وتصارعها إلى وحدة الأسرة البشرية وتعاون مجتمعاتها، حيث سمع الناس لأول مرة في تاريخهم الإنساني فكرة المجتمع الإنساني الواحد، كما سمعوا أيضاً لأول مرة فكرة التعايش السلمي بينهم من غير تمايز، وكان النبي ﷺ يعمل على نشر الإخاء الإنساني الذي يتجاوز المسلمين إلى غير المسلمين" (53).

وقد نجح رسول الله ﷺ بفتح جسر ممتد من العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم، فقام ﷺ بوضع الأساس المتين لبناء العلاقات الإنسانية من خلال وثيقة المدينة المنورة التي أصدرها رسول ﷺ لتنظيم علاقة المسلمين باليهود وغيرهم، عند تأسيس الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة، والتي نصّت على عدة بنود من أهمها حسن المعاملة بين المسلمين ويهود المدينة وحسن الجوار بينهم، وأن بينهم النصح والنصيحة والبرّ دون الإثم، والنصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، واليهود ينفقون على المؤمنين ما داموا محاربين، وأنهم إذا ما اختلفوا في شيء فإن مرده إلى الله وإلى رسوله ﷺ، حيث ورد فيها "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم..." (54).

(51) (البخاري: صحيح البخاري، الصلح، كيف يكتب هذا ما صالح بين فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلة، ج3/184: رقم الحديث: 2698)، (مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في المدينة، ج3/1410: رقم الحديث 1783)، كلاهما من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب به.

(52) النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، (ج 12/135).

(53) السايح، أحمد، معالم العلاقات الإنسانية في الإسلام، ص100.

(54) (القاسم بن سلام، الأموال، ص260، رقم الحديث 518)، من طريق عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري مرسلًا.

سند الحديث: قال أبو عبيد في الأموال: حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير وعبد الله بن صالح قالوا: حدثنا الليث بن سعد قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال: بلغني أن رسول الله ﷺ كتب بهذا الكتاب، وساق لفظه مطولاً. =تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه 408/8 ح 17812 من طريق معمر بن راشد عن الزهري مختصراً.

وقد أوردها ابن هشام في سيرته 503/1 مرسلًا عن ابن إسحاق من غير إسناد.

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى 401/16 ح 16451 من طريق ابن إسحاق عن عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق.

دراسة رجال الإسناد :

رجال السند ثقات.

الحكم على الحديث :

إسناده ضعيف، فقد جاء من طريق مرسل إلا أنه يتقوى إلى الحسن لغيره بمجموع طرقه التي جاء بها، وكونها صحيفة مشهورة عن أئمة المغازي والسير، ولم يتعرض أحد من أئمة المغازي لنفيها، وقد ثبت خبر الصحيفة إجمالاً من طرق صحيحة كما جاء في صحيح مسلم 8146/2 ح 11507 من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، وأيضاً في مسند الإمام أحمد 258/40 ح 2443 من طريق شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد أوردا بعض ما جاء في الصحيفة مختصراً، مما يؤكد ثبوتها بالجملة.

يقول الدكتور أبو زهرة: "تبين من هذه الوثيقة أنها كانت لتقرير حالة السلم بين اليهود والمسلمين، كما أنه أمان بينهم لضمان عدم وقوع الحروب، كما يظهر من هذه المعاهدة أنها كانت لحسن الجوار، ولتثبيت دعائم العدل، ويلاحظ أن فيها نصاً صريحاً على نصرة المظلوم، فهو عهد عادل لإقامة السلم وتثبيتته بالعدل ونصر الضعيف"⁽⁵⁵⁾.

وعندما تفاوض الرسول ﷺ مع يهود خيبر، فقد وافق ﷺ على إيقاف القتال، والتفاوض مع زعيم يهود خيبر، بناءً على طلبهم، فصالح رسول الله ﷺ اليهود على حقن دماء مَنْ في حصونهم من المقاتلة، وترك الذرية لهم، ويخرجون من خيبر وأرضها بذرايعهم ويخلون بين رسول الله ﷺ وبين ما كان لهم من مال أو أرض"⁽⁵⁶⁾، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَرَّهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُقَرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى نَيْمَاءَ⁽⁵⁷⁾ وَأَرِيخَاءَ⁽⁵⁸⁾ (59).

وعلى الرغم من أن شروط الصلح آنفة الذكر قد أعطت رسول الله ﷺ الحق بإجلاء اليهود عن خيبر، إلا أنه لم يستعمل هذه الحق، وسمح لهم بالبقاء في أراضيهم، واستثمار مزارعهم بأنفسهم على أن يقسم محصول هذه المزارع بينهم وبين المسلمين مناصفة؛ وذلك لأنهم كانوا ذوي خبرة ودراية في زراعة أراضيهم، فضلاً عن أن الرسول ﷺ لم يشأ أن يشغل أصحابه عن الجهاد بالنقرغ لزراعة هذه الأراضي البعيدة نسبياً عن المدينة واستثمارها⁽⁶⁰⁾، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ يَغْنَمُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا"⁽⁶¹⁾.

وبعد توقيع صلح الحديبية لم يتردد رسول الله ﷺ بفتح قنوات الاتصال لتكوين العلاقات بين المسلمين وغيرهم من الأقوام الأخرى، فخطب كثيراً من الملوك والأمراء ليدعوهم إلى الدين الإسلامي، فأصبح رُسُلُه يمثلون أحد أسس بناء الاتصال الدولي بين المسلمين وغيرهم، حتى أصبحت العلاقات التي تربط الدولة الإسلامية بغيرها من الدول في أعلى مستويات الإنسانية، فحين راسل رسول الله ﷺ مقوقس مصر ودعاه إلى الإسلام، فلم يقبل المقوقس باعتناق الدين الإسلامي، خوفاً على ملكه، وأهدى رسول الله ﷺ جارية يقال لها مارية القبطية، فأولدها رسول الله ﷺ إبراهيم ابنه"⁽⁶²⁾.

وقد أوصى رسولنا الكريم صحابته بأهل مصر، حين يفتحها المسلمون، معللاً بقوة العلاقة بينهم، فقد أخرج الإمام مسلم في

وقد تلقاها أهل العلم بالقبول، والأئمة بالاحتجاج بها في الأحكام كالبيهقي وابن تيمية.

(55) انظر: أبو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام، ص 81.

(56) الواقدي، المغازي، ج 2/671.

(57) نَيْمَاء: بالفتح والمد: بليد في أطراف الشام، بين الشام ووادي القرى، على طريق حاج الشام ودمشق، معجم البلدان: ياقوت الحموي 67/2.

(58) أَرِيخَاء: بالفتح ثم الكسر، والحاء مهملة والقصر، وقد رواه بعضهم بالخاء المعجمة، لغة عبرانية: وهي مدينة الجبّارين في الغور من أرض الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس يوم، معجم البلدان: ياقوت الحموي، 1/165.

(59) (مسلم، صحيح مسلم، المساقاة، المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، ج 3/1186: رقم الحديث 1551)، (البخاري، صحيح البخاري، الشروط، إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك، ج 3/192: رقم الحديث 2730)، كلاهما من طريق نافع عن ابن عمر به.

(60) الواقدي: المغازي، ج 2/690.

(61) (مسلم: صحيح مسلم، المساقاة، المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، ج 3/1187: رقم الحديث 1551)، من طريق محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر.

(62) البستي، ابن حبان، السيرة النبوية وأخبار الخلفاء: ج 1/407.

صحيحه عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ"⁽⁶³⁾، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً"⁽⁶⁴⁾ وَرَحِمَاءُ، أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِهْرًا"⁽⁶⁵⁾.

فقد أخبر رسولنا الكريم في هذا الحديث أنهم سيفتحون مصر، وسيكون لهم ذمة وعهد، والمراد بالذمة هنا الحق والحرمة، ويفسر هذا الحق بحق الرحم وصلته، لكن هاجر أم اسماعيل وأم العرب منهم، والمراد بالصهر في الرواية الثانية النسب لكون مارية- أم إبراهيم- منهم، وكانت سرية له ﷺ⁽⁶⁶⁾.

وفي ذلك تأكيد على حرص رسول الله ﷺ على توثيق العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم. نخلص من ذلك إلى القول: إن رسول الله ﷺ قد اعتنى اعتناء كبيراً برسم مقاصد دبلوماسية الدولة الإسلامية، وبذل كل الجهود لتحقيقها، إلى أن استطاع تأسيس دولة عالمية قادرة على الاستمرار وتحقيق الأمن والسعادة لكل من يعيش في كنفها. **المبحث الثاني: سبل الاستفادة من دبلوماسية الرسول ﷺ في خدمة القضية الفلسطينية.**

لقد مارس رسول الله ﷺ الدبلوماسية بأرقى صورها؛ من أجل تحقيق هدف رسالته ونشر الدين الإسلامي في أنحاء المعمورة كافة، فقام بإرسال الرسائل والسفراء إلى ملوك الدول المجاورة وأمرائها، وإجراء المفاوضات، وعقد المعاهدات وغيرها من الصور المختلفة، حتى استطاع ﷺ نشر الدين الإسلامي في كثير من الدول المجاورة لشبه الجزيرة العربية.

فلا بُدَّ من الاستفادة من هذا النموذج الأمثل في الاهتمام بقضيتنا الفلسطينية وعدم إيدار أي جهد في حشد الدعم والوقوف بجانب الفلسطينيين، ومواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف للاستيلاء على الأراضي الفلسطينية، ولا بُدَّ من العمل على تحرير المقدسات من أيدي الغاصبين، فهي القضية الأهم التي تحظى باهتمام كبير من الأمة العربية عامة والأمة الإسلامية على وجه الخصوص، فلسطين والقدس خط الدفاع الأول عن الإسلام وبلاد المسلمين، وأي مساس بهما هو مساس بالعقيدة الإسلامية.

المطلب الأول: بيان مكانة فلسطين والقدس والمسجد الأقصى في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة:

تحتل فلسطين عموماً والقدس والمسجد الأقصى بصفة خاصة مكانة مميزة في نفوس المسلمين، فهي أرض الإسراء والمعراج، وحادثة الإسراء من المعجزات، التي هي جزء من العقيدة الإسلامية، فارتباط المسلمين بفلسطين ارتباط عقدي، وليس ارتباطاً موسمياً مؤقتاً، ولا انفعالياً عابراً، وقد تعددت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة في بيان فضلها وأهميتها، ومن هذه الآيات ما يلي:

- قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽⁶⁷⁾.

قال ابن كثير: "من المسجد الحرام" وهو مسجد مكة "إلى المسجد الأقصى" وهو بيت المقدس الذي يبلياء معدن الأنبياء من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام ولهذا جُمِعوا له هناك كلهم، فأُمِّمَهم في محلّتهم ودارهم، فدلّ على أنه هو الإمام الأعظم، والرئيس المقدم، صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين"⁽⁶⁸⁾.

(63) القيراط: جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، شرح النووي على صحيح مسلم 97/16.

(64) الذمة: الحرمة والحق، شرح النووي على صحيح مسلم 97/16.

(65) (مسلم، صحيح مسلم، فضائل الصحابة، وصية النبي ﷺ بأهل مصر، ج4/1970: رقم الحديث: 2543)، من طريق حرملة المصري عن عبد الرحمن بن شماس عن أبي بصرة عن أبي ذر به.

(66) لاشين، موسى شاهين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ج 597/9.

(67) الإسراء: 1.

(68) الصابوني، محمد، مختصر تفسير ابن كثير، ج 354/2.

- قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾⁽⁶⁹⁾.
- قال القرطبي في تفسيره: "أن الأرض المباركة هي بيت المقدس؛ لأن فيها بعث الله أكثر الأنبياء، وهي أيضاً كثيرة الخصب والنمو عذبة الماء"⁽⁷⁰⁾.
- قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُورَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾⁽⁷¹⁾.
- قال ابن عباس: "القرى التي باركنا فيها: بيت المقدس"⁽⁷²⁾.
- قال تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ﴾⁽⁷³⁾.
- والمراد بهذه الأرض أرض الشام وتشمل بيت المقدس⁽⁷⁴⁾.
- قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾⁽⁷⁵⁾.
- "الأرض المقدسة" كما روي عن ابن عباس والسدي وابن زيد هي بيت المقدس، ووصفت تلك الأرض بذلك إما لأنها مطهرة من الشرك حيث جعلت مسكن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أو لأنها مطهرة من الآفات، وغلبة الجبارين عليها لا يخرجها عن أن تكون مقدسة، أو لأنها طهرت من القحط والجوع، وقيل سميت مقدسة لأن فيها المكان الذي يتقدس فيه من الذنوب⁽⁷⁶⁾.
- وقال ابن عاشور: "هي أرض كنعان وهذه الأرض هي أرض فلسطين"⁽⁷⁷⁾.
- قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁷⁸⁾.
- "ففي الآية بيان إلى أن بيت المقدس هو قبلة المسلمين الأولى، فإن أصل أمرك أن تستقبل الكعبة، وأن استقبالك بيت المقدس كان أمراً عارضاً لغرض"⁽⁷⁹⁾.
- قال تعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ﴾⁽⁸⁰⁾.
- "ذهب بعض المفسرين أن المنادي هو إسرائيلي، والمكان القريب هو صخرة بيت المقدس، وهي أقرب موضع من الأرض إلى السماء"⁽⁸¹⁾.

فبيت المقدس هو أرض المحشر والمنشر تجتمع البشرية فيه لفصل القضاء فيما بينهم.

(69) الأنبياء: 71.

(70) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 11/305.

(71) سبأ: 34.

(72) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 6/509.

(73) الأنبياء: 81.

(74) الألوسي، شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج 9/68.

(75) المائدة: 21.

(76) الألوسي، شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج 3/277.

(77) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 6/162.

(78) البقرة: 143.

(79) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج 1/200.

(80) ق: 41.

(81) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 17/27.

وزخرت السنة النبوية الشريفة في الدلالة على أهمية فلسطين وبيت المقدس والمسجد الأقصى ومكانتها المباركة ومن هذه الأحاديث ما يلي:

- أخرج الشيخان في صحيحهما عن معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك" (82).

ذهب شراح الحديث إلى أن المقصود بالطائفة: قوم من الشام، وذهب بعضهم إلى أنهم قوم يكونون ببيت

المقدس، وتكون لهم قوة في جهاد العدو، وهو ما ذهب إليه ابن حجر (83) وابن بطال (84).

- أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى" (85).

قال العيني: "في الحديث فضيلة هذه المساجد ومزيتها على غيرها؛ لكونها مساجد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لأن المسجد الحرام قبله الناس وإليه جهم، ومسجد الرسول ﷺ أسس على التقوى، والمسجد الأقصى كان قبله الأمم السالفة" (86).

فالمسجد الأقصى ثاني مسجد وضع على الأرض، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أول؟ قال: المسجد الحرام. قلت: ثم أي؟ قال: ثم المسجد الأقصى قلت: كم كان بينهما؟ قال: أربعون، ثم قال: حينما أدركك الصلاة فصل، والأرض لك مسجد" (87).

ومن المعلوم أن المسجد الأقصى هو محور الارتكاز في رحلة الإسراء والمعراج، فهو نهاية الإسراء وبداية المعراج، كما أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: (أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار، ودون النعل، يصع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس، قال: فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء، قال: ثم دخلت المسجد، فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر، وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل عليه السلام: اخترت الفطرة، ثم عرج بنا إلى السماء، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد...) (88).

فالمسجد الأقصى القبلة الأولى للمسلمين، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: (صلينا مع

(82) (البخاري، صحيح البخاري، التوحيد، قول الله تعالى: "إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون"، ج 9/136: رقم الحديث 7460) (مسلم، صحيح مسلم، الإمامة، باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم"، ج 3/1524: رقم الحديث 1037)، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هاني عن معاوية بن أبي سفيان.

(83) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 13/295.

(84) انظر: المصدر السابق، ج 13/77.

(85) (البخاري، صحيح البخاري، فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ج 2/60: رقم الحديث 1189) (مسلم، صحيح مسلم، الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، ج 2/1014: رقم الحديث 1397)، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

(86) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج 7/253.

(87) (البخاري، صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء، قول الله تعالى: "ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب"، ج 4/161: رقم الحديث 3425، مسلم، صحيح مسلم، المساجد ومواضع الصلاة، تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، ج 1/374: رقم الحديث 525)، كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي عن يزيد بن شريك عن أبي ذر.

(88) (مسلم، صحيح مسلم، الإيمان، الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ج 1/145: رقم الحديث 162)، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك.

النبي ﷺ نَحَوَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ⁽⁸⁹⁾.

وفي فضل الصلاة فيه أخرج الحاكم في مستدركه عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

(تَذَاكُرْنَا وَنَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ: مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مَسْجِدُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنْ نَعْمَ الْمَصَلَّى، وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِثْلُ شَطْنِ فَرَسِهِ⁽⁹⁰⁾ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا⁽⁹¹⁾).

(89) (البخاري، صحيح البخاري، تفسير القرآن، قوله الله تعالى : "ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا"، ج 6/122: رقم الحديث 4492)، (مسلم، صحيح مسلم، المساجد ومواضع الصلاة، تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، ج 1/374: رقم الحديث 525)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء بن عازب.

(90) شطن فرسه: الشطن: الحبل، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، 2/475.

(91) (الحاكم، المستدرک على الصحيحين، ج 4/554: رقم الحديث 8553)، من طريق الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي الخليل عن عبادة بن الصامت عن أبي ذر.=

سند الحديث: أخبرني محمد بن عبد الله بن أحمد الشيعري ثنا أحمد بن معاذ السلمي ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ... الحديث.

تخريج الحديث : أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 103/7 ح 6983 من طريق إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي الخليل، وأخرجه البهقي في شعب الإيمان 42/6 ح 3849، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين 75/4 ج 2769 من طريق سعيد بن بشير عن قتادة، كلاهما (أبو الخليل، قتادة) عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر .

ترجمة رجال الإسناد:

- حفص بن عبد الله بن راشد السلمي: قال أبو حاتم: هو أحسن حالاً من حفص بن عبد الرحمن وقال النسائي: ليس به بأس، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق، انظر: تهذيب الكمال: المزي 18/7، الثقات لابن حبان 199/8، الكاشف للذهبي 341/1، تهذيب التهذيب 24/1.

قال الباحثان: صدوق.

- إبراهيم بن طهمان: وثقه أبو داود والحاكم وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه والدارقطني وصالح بن محمد جزرة والدارمي وابن معين وابن حجر والذهبي، وقال ابن معين في موضع آخر: ليس به بأس، وقال أبو حاتم أيضاً: صدوق حسن الحديث، وقال ابن المبارك: ثبناً في الحديث، وقال الجوزجاني: فاضل يرمى بالإرجاء، وقال ابن خراش: صدوق في الحديث: ضعفه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وقال: ضعيف مضطرب الحديث، قال ابن حبان: أمره مشتبّه له مدخل في الثقات ومدخل في الضعفاء وقد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات، وقد تغرد عن الثقات، انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 107/2، تاريخ ابن معين 77/1، الثقات للعجلي 52/1، الثقات لابن حبان 27/6، تاريخ بغداد للخطيب 13/7، تهذيب الكمال للمزي 115/2، الكاشف للذهبي 214/1.

قال الباحثان: هو ثقة.

- الحجاج بن الحجاج الباهلي: وثقه أبو حاتم وأبو داود وابن معين وابن حجر والذهبي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال ابن خزيمة: أحد حفاظ أصحاب قتادة، انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 158/3، تهذيب الكمال للمزي 431/5، والثقات لابن حبان 87/3، سؤالات الأجري لأبي داود ص 338، تهذيب التهذيب 205/2، الكاشف للذهبي ص 312.

قال الباحثان: هو ثقة.

- قتادة بن دعامة السدوسي:

قال الباحثان: ثقة ثبت مشهور بالتدليس.

فدلّ هذا الحديث على أن الصلاة في المسجد النبوي كأربع صلوات في المسجد الأقصى، وقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)⁽⁹²⁾. فالصلاة في المسجد الأقصى تعدل مائتين وخمسين صلاة فيما سواه من المساجد عدا المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف. وكذلك أخبرنا ﷺ بأن قتل يأجوج ومأجوج سيكون على أرض فلسطين، كما أخرج مسلم في صحيحه عن النّوّاس بن سمعان⁽⁹³⁾ (ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، ... ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسُحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُخَذِّلُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّرَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَانُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِئَةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ⁽⁹⁴⁾ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي⁽⁹⁵⁾ كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ⁽⁹⁶⁾ وَنَتْنُهُمْ⁽⁹⁷⁾، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ

- أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضبيعي، وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي وابن شاهين والذهبي وابن حجر، ذكره ابن حبان في الثقات، وأغرب ابن عبد البر وقال: لا يحتج به، انظر: الطبقات الكبرى: ابن سعد 177/7، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 416/4، الثقات لابن حبان 464/6، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 116، تهذيب التهذيب لابن حجر 402/4، الكاشف للذهبي ص 498. قال الباحثان: ثقة.

- عبد الله بن الصامت: أبو النصر الغفاري، وثقه ابن سعد والنسائي والعجلي والذهبي وابن حجر، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: بصري يكتب حديثه، ونقل الذهبي أن بعضهم قال: ليس بحجة، انظر الطبقات الكبرى: ابن سعد 159/7، تهذيب الكمال للمزي 121/15، تاريخ الثقات للعجلي ص 262، الثقات لابن حبان 30/5، ميزان الاعتدال للذهبي 447/2، الكاشف للذهبي 563/1. قال الباحثان: هو ثقة.

- باقي رجال الإسناد ثقات.

الحكم على الحديث: =

= الحديث صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

وقد حكم الحاكم بصحة الإسناد، وقد صحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.

(92) (البخاري، صحيح البخاري، فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ج 60/2: رقم الحديث 1190) (مسلم، صحيح مسلم، الحج، فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، ج 1012/2: رقم الحديث 1394)، كلاهما من طريق أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة.

(93) النّوّاس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله بن أبي بكر بن كلاب العامر الكلابي، به ولأبيه صحة، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني، 377/6.

(94) النعف: بنون وغين مفتوحين، هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(95) فرسى: بفتح الفاء وسكون الراء وسين مفتوحة أي قتل واحد فريس، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(96) زهمهم: الزهم: الدسم، والمعنى أن عيسى عليه السلام وأصحابه ينزلون إلى الأرض التي مات فيها يأجوج ومأجوج فيجدها ممتلئة بشحوم الموتى، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين 542/10.

(97) نتنهم: رائحتهم النتنة الكريهة، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ نَبْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ⁽⁹⁸⁾، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَبْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ⁽⁹⁹⁾، ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي تَمَرَتَكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا⁽¹⁰⁰⁾، وَيُبَارِكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى أَنَّ اللَّقْحَةَ⁽¹⁰¹⁾ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْغَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةُ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّقْحَةُ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ⁽¹⁰²⁾ فِيهَا تَهَارُجَ الْخُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ نَقُومُ السَّاعَةِ⁽¹⁰³⁾.

وفي رواية، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ⁽¹⁰⁴⁾، وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ⁽¹⁰⁵⁾ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا"⁽¹⁰⁶⁾.

والمعنى أن يأجوج ومأجوج يشربون ماء البحيرة ويحاصر عيسى وأصحابه بدون طعام ولا ماء، فيرسل الله على يأجوج ومأجوج ميكروباً يصبحون به قتلَى تمتلئ الأرض بأجسادهم⁽¹⁰⁷⁾.

ما سبق من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة يؤكد أهمية فلسطين والقدس والمسجد الأقصى ومكانتها المباركة، فالأدلة على مكانة فلسطين أكثر من أن تعدّ أو تحصى، واعتبارها من أكثر البقاع الإسلامية قداسة في العالم، أرض الأنبياء ومبعثهم، الأمر الذي من شأنه إثبات إسلامية فلسطين وحق المسلمين الخالص فيها، وأن الادعاءات الصهيونية بملكية فلسطين وبيت المقدس محض افتراءات وأباطيل لا أصل لها.

فهذه الأرض - فلسطين وما حولها - أرض جهاد مستمر على مرّ الأزمان، وهي ميدان الصراع والحرب مع اليهود والصليبيين وأمثالهم، وهي أرض لحسم المعركة بين الحق والباطل، فعلى ثراها تتحطم مكائد الكفر وجيوشه، ومن ثراها ترتفع رايات النصر والتحرير.

(98) بيت مدر ولا وبر: أي لا يمنع منه بيت مبنى بالطوب والحجر ولا يحمي منه بيت من خيام، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين: 542/10.

(99) الزلفة: بفتح الزاي واللام وبالفاء، وروى بالقاف بدل الفاء، وفتح اللام وبالفاء، وهي بمعنى المرأة فشبهها بالمرأة في صفاتها ونظافتها، وقيل كمصانع الماء أي إن الماء يستنقع فيها حتى تصير المصنع الذي يجتمع فيه الماء، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(100) قحفها: بكسر القاف وسكون الحاء هو مقعر قشرها، شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(101) اللقحة: بكسر اللام وفتحها والكسر أشهر، وهي القربة العهد بالولادة، واللقوق ذات اللبن وجمعها لقاح، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(102) يتهارجون: الهرج باسكان الراء: الجماع يقال هرج زوجته أي جامعها، يهرجها بفتح الراء وضمها وكسرهما، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين، 542/10.

(103) (مسلم، صحيح مسلم، الفتن وأشراط الساعة، ذكر الدجال وصفته وما معه، ج4/2247: رقم الحديث 2937)، من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن جبير بن نفير عن النواس بن سميان.

(104) جبل الخمر: الخمر بفتح الخاء والميم وهو الشجر الملتف الذي يستر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين 543/10.

(105) بنشابهم: أي بسهامهم، فتح المنعم شرح صحيح مسلم: موسى لاشين 543/10.

(106) (مسلم، صحيح مسلم، الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه، ج4/2247: رقم الحديث 2937)، من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن جبير بن نفير عن النواس بن سميان.

(107) لاشين، موسى، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ج 542/10.

المطلب الثاني: الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية:

لقد دعا رسول الله ﷺ إلى الله عز وجل ما يقارب ثلاثاً وعشرين سنة، ولم يترك فرصة للدعوة إلا اغتتمها، فأرسل الرسائل والسفراء إلى الأمراء والملوك داخل الجزيرة العربية وخارجها، فقدم لنا ﷺ نموذجاً دبلوماسياً حكيماً في إنشاء علاقات دولية، فلم يجد مجاًلاً وطريقاً للدعوة إلا سلكه بدون أن يعيقه عائق أو حائل، ولم تهز محاولات الأعداء لصدّه عن الدعوة، فلم يكلّ أو يملّ، بل بقي ثابتاً كالطود الأشمّ راسخاً كالجبال، لم يقصر ولم يفقد العزيمة والصبر، ولم يتنازل عن دعوته إلى الدين القيم الحقّ، ولم يألُ أيّ جهد في سبيل نشر الدين الإسلامي، إلى حين توفاه الله سبحانه وتعالى.

هذا النموذج النبوي الذي مثّل للمسلمين القدوة الحسنة في العمل الجادّ من أجل تحقيق الأهداف، والوصول إلى الغايات المرجوة، لا سيّما نحن الفلسطينيون في خدمة القضية الفلسطينية، فيجب علينا الاستفادة من نهج رسول الله ﷺ وخاصة أسلوبه الدبلوماسي في خدمة القضية الفلسطينية.

ومن الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية ما يلي:

- إعادة ترتيب البيت الفلسطيني، وتعزيز الوحدة بين أبناء الشعب الفلسطيني، فلا سبيل لتحرير أرضنا إلا بإعادة اللحمة بين أبنائه؛ ليكونوا أصحاب موقف واحد ويدا واحدة في مواجهة مخططات الاحتلال والتصدي لها، فالفرقة أخطر الآفات التي تقضي على قوة الأمم، فتحرير فلسطين عامة والقدس والمقدسات خاصة مرهون بوحدة الأمة عموماً وأبناء الشعب الفلسطيني على وجه الخصوص، وهذا ما نتعلمه من حكمة الرسول ﷺ ودبلوماسيته، حيث إنه آخى بين المهاجرين والأنصار، كما آخى بين الأوس والخزرج، لتتشأ الدولة الإسلامية في المدينة المنورة فتية قوية موحدة قادرة على حمل أعباء الرسالة الإسلامية ونشر الدين الإسلامي، فحقّق عليه الصلاة والسلام ما أراد، وعمّ هذا الدين الآفاق، وانتشر في مشارق الأرض ومغاربها.

- العمل على إزالة الخلافات بين الدول العربية والإسلامية، والعمل على إعادة الوحدة والتضامن بينها بما يؤثر على قوة قراراتها وفعاليتها في دعم القضية الفلسطينية، وهذا ما كان يدعو إليه رسولنا الكريم ﷺ من ضرورة وقوف المسلمين بجانب بعضهم البعض، فقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: "المُسلِمُ أخو المُسلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يُسْلِمُهُ، ومَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (108).

- تفعيل دور السفارات الفلسطينية وتبادل التمثيل الدبلوماسي مع دول العالم، للمحافظة على جعل القضية الفلسطينية القضية المركزية إسلامياً وعربياً ودولياً، وهذا ما يستفاد من منهج رسول الله ﷺ في نشر الدعوة الإسلامية، حيث قام ﷺ بإرسال الرسل والرسائل الدبلوماسية للملوك والأمراء يدعوهم فيها لاعتناق الدين الإسلامي، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك: "أنّ نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كلِّ جبارٍ يدعُوهم إلى الله تعالى، وليس بالنجاشي الذي صلّى عليه النبي ﷺ" (109).

- اهتمام السفارات الفلسطينية في جميع بلاد العالم بتفعيل القضية الفلسطينية وحشد الدعم لمساندتها من خلال إقامة ندوات ولقاءات ثقافية تبرز مكانة فلسطين، وأنها الحصن المنيع للأمة الإسلامية، وأن أيّ مساس بمقدساتها يمسّ الأمة الإسلامية بأكملها، وبيان أهمية تقديم الدعم المعنوي والمالي للفلسطينيين، وخاصة المقدسيين بدعم بناء المدارس والمستشفيات والمشاريع الإسكانية والمحلات التجارية للمحافظة على الهوية الفلسطينية.

- الحرص على إقامة علاقات ودّية مع الدول الإسلامية وغير الإسلامية، والبعد عن استعداء الدول، وإغفال نقاط الخلاف التي تقسد

(108) (البخاري، صحيح البخاري، المظالم والغضب، لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسلمه، ج 3/128: رقم الحديث 2442)، (مسلم، صحيح مسلم، البر والصلة والآداب، تحريم الظلم، ج 4/1994: رقم الحديث 2580)، كلاهما من طريق عقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه به.

(109) سبق تخريجه ص 9.

الودّ بينهم؛ لكسب مواقف مساندة لدعم القضية الفلسطينية وإقناع العالم أجمع بعدالة القضية الفلسطينية، والضغط على إسرائيل لإرجاع الحقوق لأصحابها.

- عقد المؤتمرات الدولية⁽¹¹⁰⁾ والمشاركة في جميع المحافل الدولية، لحشد الدعم للفلسطينيين وبيان الانتهاكات التي يتعرضون لها، والتأكيد على الحق الفلسطيني الخالص بفلسطين والمدينة المقدسة.

- التأكيد على مشروعية الدفاع عن المقدسات الإسلامية الفلسطينية، باستخدام كل الوسائل المشروعة لتحرير الأراضي المغتصبة من فلسطين بما في ذلك القوة العسكرية، فقد لجأ رسول الله ﷺ إلى الغزو والقتال للدفاع عن الدعوة الإسلامية، وحلّ الكثير من القضايا الإسلامية، وحماية المسلمين، وقد كانت غزوة الخندق من المعارك التي خاضها رسول الله ﷺ دفاعاً عن أرض المدينة المنورة، وحماية المسلمين من اعتداءات المشركين ومن قاتل معهم من اليهود وغيرهم من القبائل، ولكن بتأييد الله سبحانه وتعالى لرسوله الكريم وعباده المؤمنين، والحنكة العسكرية التي أبداها رسول الله ﷺ أدت إلى انتصار المسلمين على الأحزاب انتصاراً كبيراً، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾⁽¹¹¹⁾.

- انتقاء الممثلين الدبلوماسيين الذين يمثلون القضية الفلسطينية وفق معايير متميزة تجعلهم أقدر على إنجاز مهامهم، من حسن المظهر والسلوك وقوة الفصاحة والبلاغة، وفي ذلك يقول الدكتور سهيل الفتلاوي: "إن من مميزات الشخصية الدبلوماسية هو تمتعه بشكل ومظهر خارجي، وأن يمتلك العقل الراجح والفهم الواسع ودقة الانتباه والهدوء النفسي"⁽¹¹²⁾، فالاهتمام بانتقاء الممثلين الدبلوماسيين الفلسطينيين، له دور كبير في نشر الثقافة الفلسطينية، الأمر الذي يعكس أفضل صورة للدولة الفلسطينية.

- حسن استقبال البعثات الدبلوماسية القادمة إلى الأراضي الفلسطينية، لإظهار الصورة المشرقة لأصحاب القضية الفلسطينية، وحشد الدعم لمساندتها، ولنا في رسول الله ﷺ القدوة الحسنة في حسن استقبال الوفود القادمة إليه، فقد قال المقرئ: "كان ﷺ يُحسن استقبال السفراء ويكرم وفادتهم، فقد كان ﷺ إذا قدم وفد عليه لبس أحسن ثيابه وأمر أصحابه بذلك"⁽¹¹³⁾، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن ابن عباس رضي الله عنهما - أنه قال: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ⁽¹¹⁴⁾ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ⁽¹¹⁵⁾، فَقَالَ: (اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِزُهُمْ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ⁽¹¹⁶⁾)⁽¹¹⁷⁾.

قوله ﷺ: "أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم": يقال: أجاز الوفد أي أعطاه جائزة وهدية وهبة وعطاء، والمراد بما يقرب ما كنت

(110) المؤتمرات الدولية: هي الاجتماعات الدولية التي يعقدها أشخاص يمثلون دولهم، وذلك لمناقشة مواضيع معينة بغية التوصل إلى حلول بشأنها، الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية: غازي صباريني، ص 284.

(111) الأحزاب: 25.

(112) الفتلاوي، سهيل، دبلوماسية النبي ﷺ، ص 71.

(113) المقرئ، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، ج 101/2.

(114) خَضَبَ: رطب وبلل، عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني 298/14.

(115) الْحَصْبَاءُ: الحصى، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر 132/8.

(116) نسييت الثالثة: قال المهلب: تجهيز جيش أسامة بن زيد، عمدة القاري للعيني 298/14.

(117) (البخاري، صحيح البخاري، الجهاد والسير، هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم، ج 69/4: رقم الحديث 3053)، (مسلم، صحيح مسلم، الوصية، ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ج 1256/3: رقم الحديث 1637)، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس به.

أعطاهم، وكان يجيز الواحد بأوقية من فضة، أي نحو أربعين درهماً⁽¹¹⁸⁾.

- التمسك بالثواب وعدم التنازل عن أي حق من الحقوق الثابتة للفلسطينيين حال عقد المفاوضات، والمرونة فيما دون ذلك من أجل خدمة القضية الفلسطينية، فقد كان ﷺ متمسكاً بكل جزئية من جزئيات العقيدة الإسلامية والمرونة فيما لا يضر الإسلام والمسلمين، يتضح ذلك من موقفه ﷺ عند توقيع صلح الحديبية، فقد أخرج الشيخان في صحيحهما عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: "لَمَّا صَلَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيِّ: امْحُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أُمَحُّهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ؟⁽¹¹⁹⁾ السِّلَاحُ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ⁽¹²⁰⁾ بما فيه"⁽¹²¹⁾.

قال العلماء: "وافقه عليه السلام في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وكتب باسمك اللهم، وكذا وافقه في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح، مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور، وأما البسملة وباسمك الله فمعناها واحد، وكذا قول محمد بن عبد الله هو أيضاً رسوله، وليس في ترك وصف الله تعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك، ولا في ترك وصفه ﷺ هنا بالرسالة ما ينفيها فلا مفسدة فيما طلبوه، وإنما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتبوا ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك"⁽¹²²⁾.

وقد علّق ابن تيمية على الحديث بقوله: "وفيه أن مصالحة العدو ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للحاجة والضرورة دفعاً لمحدور أعظم منه"⁽¹²³⁾.

فنزول النبي ﷺ على رغبة سهيل بن عمرو فيما طلبه كان نموذجاً لما ينبغي أن يكون عليه المفاوض الإسلامي من مرونة مقابل تقدير مصلحة المسلمين والوصول إلى الهدف المنشود، فلم تكن هذه التنازلات تمس جوهر العقيدة وقبوله ﷺ بها، كان يعبر عن بعد نظر ورؤية مستقبلية لانتشار الدين الإسلامي، فقد كان صلح الحديبية فتحاً عظيماً، ونصراً مؤزراً للإسلام، وقد كانت شروطه في الصورة الظاهرة ضيماً وهضماً للمسلمين، وفي الباطن عزاً وفتحاً ونصراً، فقد كان بمثابة المقدمة للفتح العظيم فتح مكة، وبدأ به ميزان القوي يميل لصالح الدولة الإسلامية، وانتشار الإسلام خارج شبه الجزيرة العربية.

- "إعادة تفعيل دور منظمة التعاون الإسلامي والتي أنشئت بعد الحريق المشؤوم الذي تعرض له المسجد الأقصى المبارك عام 1969م؛ لنقوم بالدور المنوط بها على أكمل وجه، والمحافظة على المقدسات الإسلامية.

- تأسيس صندوق خاص بالقدس، لدعم صمود أهلها أمام الاعتداءات التي يتعرضون لها من قبل الاحتلال الإسرائيلي"⁽¹²⁴⁾.

- عرض السفارات الفلسطينية اقتراحات في الدول المضيفة لها بتدريس مساق عن القدس وفلسطين في المؤسسات التعليمية، وبيان مكانتها الدينية، وإبراز ما تتعرض له المدينة المقدسة من تهويد وطمس لمعالمها وحضارتها العربية والإسلامية.

- ولأهمية دور العلماء والدعاة، لا بدّ من تشكيل وفد من العلماء والدعاة يجوب في أنحاء المعمورة، لإعادة ضبط البوصلة وتوجيهها نحو القضية الفلسطينية وضرورة الدفاع عن مقدساتها، وفضح الانتهاكات الإسرائيلية بحق الفلسطينيين، لا سيما المقدسيين

(118) لاشين، موسى، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ج 424/6.

(119) جُلْبَانُ: بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة، وهو أوعية السلاح بما فيها، عمدة القاري العيني، 276/13.

(120) الْقِرَابُ: بكسر القاف وتخفيف الراء وفي آخره باء موحدة، وهو شيء يخرز من الجلد، يضع فيه الراكب سيفه بغمده وسوطه ويعلقه في الرحل، عمدة القاري العيني: 276/13.

(121) سبق تخريجه ص 13.

(122) القاري، علي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج 2615/6.

(123) الشوكاني، نيل الأوطار من أسرار منتقي الأخبار، ج 44/8.

(124) انظر: سلامة، يوسف، فلسطين المكان والمكانة، ص 109.

وتقديم الدعم اللازم لهم.

- إدراج العديد من الوظائف الدبلوماسية على أرض الدولة المضيفة، لتشكيل فريق دبلوماسي متنوع من السياسيين والإعلاميين والدعاة، للتأثير على الرأي العام في تلك الدول، وكذلك التأثير على السياسيين بما لا يتعارض مع مصالح الدولة المضيفة وبالتنسيق معها.

كُلّ ذلك يؤكد أهمية العمل الدبلوماسي وأثره في خدمة القضية الفلسطينية، وقد عبّر نظام الملك الطوسي - كبير وزراء سلطان ألب أرسلان - عن أهمية التمثيل الدبلوماسي فقال: ويجب أن يعلم أن الملوك بإرسالهم السفراء لا يقصدون تسليم رسالة أو نقل سفارة فقط، بل إن هناك مئات الأغراض ييغونها⁽¹²⁵⁾.

فما تواجهه الدبلوماسية الفلسطينية من صعوبات خطيرة تعيقها عن تحقيق أهدافها العادلة، يستلزم مضاعفة جهود البعثات الدبلوماسية الفلسطينية لممارسة عملها وتحقيق أهدافها في خدمة القضية الفلسطينية، وبيان عدالتها.

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد، فقد توصل الباحثان في هذا البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: النتائج

- 1- مصطلح الدبلوماسية من المصطلحات المعاصرة، وفقهاء الشريعة يطلقون على القواعد التي تنظم العلاقات الدولية وإرسال الرسل واستقبالها بقواعد السير.
- 2- مشروعية الدبلوماسية في الدين الإسلامي.
- 3- نصوص السنة النبوية غنية بموضوع العلاقات الدبلوماسية، ومنها مقاصد الدبلوماسية النبوية التي سعى رسول الله ﷺ إلى تحقيقها.
- 4- تعددت مقاصد الدبلوماسية النبوية، ومن أهمها الدعوة إلى الإسلام، وتسوية الخلافات والنزاعات بالطرق السلمية، وحماية مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها، وتوثيق العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغيرهم.
- 5- لقد تعددت الوسائل والطرق المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية.
- 6- من الوسائل المستوحاة من دبلوماسية النبي ﷺ لخدمة القضية الفلسطينية إعادة ترتيب البيت الفلسطيني، وتفعيل دور السفارات الفلسطينية في الخارج، والتمسك بالثوابت وعدم التنازل عن الحقوق الفلسطينية.

ثانياً: التوصيات

- 1- اهتمام ولاية الأمر بدراسة مقاصد الدبلوماسية النبوية، والاستفادة منها لتمثيل الدولة الإسلامية بأفضل صورة.
 - 2- استفادة ولاية الأمر والمسؤولين من دبلوماسية النبي ﷺ واقتداؤهم به ﷺ في حنكته ودبلوماسيته وتوظيفها لخدمة القضية الفلسطينية، وإثبات الحقوق الفلسطينية في أرضنا المباركة، والمطالبة بحقوقنا المشروعة وعدم التنازل عنها وصولاً إلى نيلها إن شاء الله تعالى.
 - 3- إعداد معهد لتأهيل البعثات الدبلوماسية الفلسطينية، للرفع من مهارات منتسبي العمل الدبلوماسي لخدمة القضية الفلسطينية.
 - 4- التوسع في البحث من طلبة العلم والباحثين حول موضوع الدبلوماسية في الإسلام.
- والله نسأل أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به إنه سميع مجيب.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(125) انظر: المنجد، صلاح الدين، النظم الدبلوماسية في الإسلام، ص 102-104

المصادر والمراجع

- | م. | المرجع |
|-----|--|
| | القرآن الكريم |
| 1. | ابن الأثير، محمد الدين أبي السعادات المبارك، (1399هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، (د.ط) بيروت، المكتبة العلمية . |
| 2. | ابن الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسن . (1972م). رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، تحقيق: صلاح الدين المنجد، ط2، بيروت، دار الكتاب الجديد. |
| 3. | ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. (1415هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، ط27، بيروت، مؤسسة الرسالة. |
| 4. | ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد. (1397هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، صحيحه: محب الدين الخطيب، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة. |
| 5. | ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد، (1412هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجبل، ط1، بيروت، دار الجبل. |
| 6. | ابن حنبل، أحمد. (1420هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط2، (د.م)، مؤسسة الرسالة. |
| 7. | ابن عاشور، محمد الطاهر. (1884هـ). التحرير والتنوير، (د.ط) تونس، الدار التونسية للنشر. |
| 8. | ابن كثير، إسماعيل بن عمر أبو الفداء . (1999م). تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط2، (د.م) دار طيبة للنشر. |
| 9. | أبو داود، سليمان بن الأشعث. (د.ت). سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.م) دار الفكر. |
| 10. | أبو زهرة، محمد. (1415). العلاقات الدولية في الإسلام، ط1، مصر، دار الفكر العربي. |
| 11. | أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي. (د.ت). كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، (د.ط)، بيروت، دار الفكر. |
| 12. | البخاري، محمد بن إسماعيل . (1422هـ). صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، (د.م)، دار طوق النجاة. |
| 13. | البستي، محمد بن حبان. (1417هـ). السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، تصحيح وتعليق: الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، ط3، بيروت، الكتب الثقافية. |
| 14. | الجزري، أبو الحسن عز الدين. (1989م). أسد الغابة في معرفة الصحابة، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر. |
| 15. | الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري، (د.ت). المستدرک على الصحيحين، إشراف الدكتور/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة. |
| 16. | الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله. (1376هـ). معجم البلدان، (د.ط)، بيروت، دار صادر. |

17. الخطابي، أبو سليمان محمد بن محمد. (1351هـ). معالم السنن، تصحيح: محمد راغب الطباخ، ط1، حلب، المطبعة العلمية.
18. الدباغ، ضرغام عبد الله. (1985م). قوة العمل الدبلوماسية في السياسة، (د.ط)، العراق، (د.ن).
19. السايح، أحمد. (د.ت). معالم العلاقات الإنسانية في الإسلام، (د.ط)، (د.م)، وقفية الأمير غازي للفكر القرآني.
20. سرحان، عبد العزيز محمد. (1986م). قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، (د.ط)، (د.م).
21. سلامة، يوسف جمعة، فلسطين المكان والمكانة، ط1، (د.م)، مركز قدس نت للنشر الإلكتروني.
22. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله. (1967م). الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، ط1، القاهرة، دار الكتب الحديثة.
23. صباريني، غازي حسن. (2009م). الدبلوماسية المعاصرة دراسة قانونية، ط1، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
24. الصنعاني، أبو بكر عبد الرازق. (د.ت) المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي الهند والمكتب الإسلامي.
25. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. (1994م). شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ط1، (د.م)، دار عالم الكتب.
26. العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق. (1415هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية.
27. العيني، بدر الدين. (1421هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه: عبد الله عمر، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.
28. الفتلاوي، سهيل حسين. (2006م). الدبلوماسية الإسلامية (دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر)، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
29. فوق العادة، سموحي. (1986م). معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، (د.ط)، بيروت، مكتبة لبنان.
30. القاري، على بن سلطان. (1442هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية.
31. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر. (2003م). الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، (د.ط)، الرياض، دار عالم الكتب.
32. لاشين، موسى شاهين. (1423هـ). فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ط1، (د.م)، دار الشروق.
33. محمد، فاضل زكي. (1973م). الدبلوماسية بين النظرية والتطبيق، ط3، بغداد، مطبعة شفيق.
34. مسلم، مسلم بن الحجاج. (1419هـ). صحيح مسلم، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، (د.ط)، (د.م)، بيت الأفكار الدولية.
35. المقرئ، تقي الدين. (1999م). إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تحقيق: محمد النميسي، ط2، بيروت: (د.ن).

36. المنجد، صلاح الدين . (1983م). النظم الدبلوماسية في الإسلام، ط1، بيروت، دار الكتب الجديدة.
37. المهيري، سعيد. (1416هـ). العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة.
38. النووي، محيي الدين يحيى بن شرف.(1347هـ). شرح النووي علي صحيح مسلم، ط1، مصر، المطبعة المصرية بالأزهر.
39. نيكلسون، هارولد. (د.ت). الدبلوماسية عبر العصور، بغداد، مكتبة النهضة.
40. الهزاط، محمد. (د.ت). مدخل لدراسة القانون العام الإسلامي، (د.ط)، (د.م)، دار الكتاب الجديد.
41. الواقدي، محمد بن عمر. (1409هـ). المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، ط3، بيروت، دار الأعلمي.

Sources and references

N.	Ref
	The Holy Quran
1.	Ibn Al-Atheer, Muhammad Al-Din Abi Al-Saad Al-Mubarak. (1399 AH). The End in Gharib Hadith and Impact, (in Arabic) edited by: Taher Al-Zawy and Mahmoud Al-Tanahi, (d. T) Beirut, The Scientific Library.
2.	Ibn al-Fur, Abu Ali Muhammad ibn al-Hasan. (1972 AD). Messengers of Kings and those who are fit for the mission and the embassy, (in Arabic) verified by: Salah Al-Din Al-Munajjid, 2nd Edition, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Jadeed.
3.	Ibn al-Qayyim, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr. (1415 AH). Zad Al-Ma'ad in the Guidance of Khair Al-Abad, (in Arabic) edited by: Shuaib Al-Arnaout and Abdel-Qader Al-Arnaout, 27th floor, Beirut, Al-Risalah Foundation.
4.	Ibn Hajar al-Asqalani, Shihab al-Din Ahmed bin Ali bin Muhammad. (1397 AH). Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari, (in Arabic) his Sahih: Muheb al-Din al-Khatib, (D. T), Beirut, Dar al-Maarifa.
5.	Ibn Hajar al-Asqalani, Shihab al-Din Ahmad bin Ali bin Muhammad, (1412 AH), the infection in the discrimination of the Companions, (in Arabic) investigated by: Ali Muhammad Al-Bajawi, Dar Al-Jeel, 1st Edition, Beirut, Dar Al-Jeel.
6.	Ibn Hanbal, Ahmad. (1420 AH). Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, (in Arabic) edited by: Shuaib Al-Arnaout and others, ed. 2, (D. M), Foundation for the message.
7.	Ibn Ashour, Muhammad Al-Taher. (1884 AH). Editing and Enlightenment, (in Arabic) (d. I) Tunisia, Tunisian publishing house.
8.	Ibn Kathir, Ismail bin Omar Abu al-Fida. (1999 AD). Interpretation of the Great Qur'an, investigation: Sami bin Muhammad Salama, 2nd Edition, (Dr.) Good House for Publishing.
9.	Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ash'at. (Dt). Sunan Abi Dawood, (in Arabic) edited by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid, (d.) Dar Al-Fikr.
10.	Abu Zahra, Muhammad. (1415 AH). International Relations in Islam, (in Arabic) 1st Edition, Egypt, Arab Thought House.
11.	Abu Ubaid, Al Qasim bin Salam bin Abdullah Al-Harawi. (Dt). Book of funds, (in Arabic) edited by: Khalil Muhammad Harras, (d. T), Beirut, Dar Al-Fikr.
12.	Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail. (1422 AH). Sahih Al-Bukhari, (in Arabic) edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, ed. 1, (d. M),

- Dar Touq Al-Najat.
- .13 Al-Basti, Mohammed bin Habban. (1417 AH). Biography of the Prophet and the News of the Caliphs,(in Arabic) Correction and Commentary: Al-Hafiz Sayyid Aziz Bey and a Group of Scholars, 3rd Edition, Beirut, Al-Kotob Al-Thaqafia
 - .14 Al-Jazari, Abu Al-Hassan Izz al-Din. (1989 AD). The forest lion in the knowledge of the Companions,(in Arabic) (dt), (dm), the house of thought.
 - .15 Al-Hakim, Abu Abdullah Al-Nisaburi, (d. Al-Mustadrak Ali Al-Sahihin,(in Arabic) supervised by Dr. Youssef Abdel-Rahman Al-Maraashli, (D. T), Beirut, Dar Al-Maarifa
 - .16 Al-Hamwi, Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah. (1376 AH). Dictionary of the Countries,(in Arabic) (d. I), Beirut, Dar Sader.
 - .17 Al-Khattabi, Abu Suleiman Muhammad bin Muhammad. (1351 AH). Milestones of Sunan, corrected by: Muhammad Ragheb Al-Tabbakh, 1st Edition, Aleppo, The Scientific Press.
 - .18 Dabbagh, Dargham Abdullah. (1985 AD). The strength of the diplomatic work in politics, (in Arabic)(dd), Iraq, (dn).
 - .19 Al-Sayeh, Ahmed. (Dt). Milestones of human relations in Islam,(in Arabic) (d. I), (d. M), and Prince Ghazi's endowment of Quranic thought
 - .20 Sarhan, Abdul Aziz Mohammed. (1986 AD). The Law on Diplomatic and Consular Relations,(in Arabic) (d. I), (d. M).
 - .21 Salameh, Yusef Jumaa, Palestine Place and Place,(in Arabic) 1st floor, (Dr. M.), Quds Net Center for Electronic Publishing.
 - .22 Al-Suhaili, Abu Al-Qasim Abdul-Rahman bin Abdullah. (1967 AD). Al-Rawd Al-Anf in Explaining the Prophet's Biography,(in Arabic) 1st Edition, Cairo, Dar Al-Kotob Al-Hadith
 - .23 Sabarini, Ghazi Hassan. (2009 AD), Contemporary Diplomacy, Legal Study, (in Arabic)1st Edition, Amman, House of Culture for Publishing and Distribution.
 - .24 alsaneaniu, 'abu bakr eabd alraaziq. (d.t) almasanafu,(in Arabic) tahqiq: habib alrahmin al'aezmi, almajlis aleilmiu alhind walmaktab al'iislami.
 - .25 Al-Tahawi, Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad bin Salama. (1994 AD), Explanation of the Meanings of Archeology,(in Arabic) edited by: Muhammad Zuhri al-Najjar and Muhammad Syed Gad al-Haq, Edition 1, (D.M.), Dar Alam al-Kutub
 - .26 The great Abadi, Abu al-Tayyib Muhammad Shams al-Haq. (1415 AH). Aoun al-Ma'bood Sharh Sunan Abi Dawood, (in Arabic) 2nd floor, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
 - .27 Al-Aini, Badr al-Din. (1421 AH), Mayd al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari,(in Arabic) corrected and corrected by: Abdullah Omar, First Edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
 - .28 Al-Fatlawi, Suhail Hussein.(2006AD). Islamic Diplomacy (A Comparative Study of Contemporary International Law),(in Arabic) 1st

- Edition, Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution.
- .29 Extraordinary, forgive. (1986 AD). Glossary of Diplomacy and International Affairs, (in Arabic)(D.T), Beirut, Lebanon Library.
 - .30 Al-Qari, Ali bin Sultan. (1442 AH). Marqat Al-Muftah, Explanation of Miskat Al-Masabih,(in Arabic) Edited by: Sheikh Jamal Itani, 2nd floor, Beirut, Dar Al-Kotob Al-Alami.
 - .31 Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr. (2003 AD). Al-Jami 'Ahkam al-Qur'an,(in Arabic) edited by: Hisham Samir al-Bukhari, (D. T), Riyadh, Dar Alam al-Kutub.
 - .32 Lashin, Moussa Shaheen. (1423 AH). Fath Al-Munim Sharh Sahih Muslim, 1st ed, (D. M), Dar Al-Shorouk.
 - .33 muhamid, (in Arabic)fadil ziky.(1973m). aldiblumasiat bayn alnazariat waltatbiqi, t3, baghdad, mutbaeat shafiq.
 - .34 muslim, muslim bin alhujaji. (1419ha). sahih muslimun, (in Arabic) aietanaa biha: 'abu shyb alkarmi,(da. ta), (d.m), bayt al'afkar aldawliat.
 - .35 almaqrizi, taqia aldiyn. (1999m). 'iimtae al'asmae bima lilnabii min al'ahwal wal'amwal walhufdat walmataei,(in Arabic) tahqiq: muhamad alnamisi, ta2, bayrut: (d:n).
 - .36 almanjidu, salah aldiyn . (1983ma). alnazam aldiblumasiat fi al'iislam,(in Arabic) ta1, bayruat, dar alkitub aljadidat.
 - .37 almahiri, saeyd. (1416ha). alealaqat alkharijiat lildawlat al'iislamiati,(in Arabic) ta1, bayrut, muasasat alrisalat.
 - .38 alnawawi, muhyi aldiyn yahyaa bin sharfa.(1347ha). sharah alnawawiu eali sahih muslim,(in Arabic) ta1, masru, almutbaeat almisriat bial'azahir.
 - .39 Nicholson, Harold. (Dt). Diplomacy through the Ages, Baghdad, Al-Nahda Library.
 - .40 alhizatu, mahmd. (d.t). madkhal lidirasat alqanun aleami al'iislami,(in Arabic) (d.t), (d.ma), dar alkitab aljadid.
 - .41 alwaqidi, muhamad bin eamir. (1409ha). almaghazi,(in Arabic) tahqiq: marsadn juns, dar al'aelami, ta3, bayruat, dar al'aelami.